معاني الحرية في نصوص القرآن الكريم

د.بوبكر بعداش
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية .قسنطينة

إن القرآن لما نزل لهداية البشرية، وإخراجها من ظلمات الوهم وأغلال الشك إلى نور الحقي، نزل بلسان عربي مبين، لم يُرد كلمة "الحرية" هكذا بصريح العبارة، ولكن أورد، مشتقاتها ومرادفاتها ودلالاتها، ولم يقف كثيرا عند المعاني اللغوية المرادة من كلمة الحرية إلا ما تسمح به بعض التكاليف الشرعية، كما في قوله تعالى: ﴿**الحر بالحر**﴾ البقرة، الآية: 178؛ ذلك لأنه تجاوز مرحلة التركيز على اللفظ والكلمة بمدلولها اللغوي إلى تحقيق مضمونه بأوسع معانيه، عندما جعل القضية الأساسية في مسألة الحرية تدور حول إنسانية الإنسان وكرامته، سواء تعلق الأمر بعقله وتفكيره، أو باعتقاده وإيمانه، أو تعلق الأمر بتحرير الإنسان من الآلهة المزيفين، أو بالتشريعات المختلفة وفضائل الأعمال، أو كان متعلقا بأقواله وممارساته في الإصلاح والتغيير، أو تعلق بالاجتهاد في أمور الدين والبحث العلمي الحر النزيه.

أما يتعلق بالعقل والتفكير، فجاءت الحرية بمعنى إطلاق ملكات العقل في البحث والنظر والتدبر، حيث تميز الإنسان من سائر المخلوقات بالعقل المفكِّر وبالقدرة على إبداء الرأي والتعبير عن كوامن النفس، وهذه خاصية جوهرية في الإنسان. وقد مدح الله أصحاب العقول في آيات كثيرة كقوله تعالى: ﴿**وما يذكر إلا أولوا الألباب**﴾ آل عمران، الآية:7. وعاب الذين لا يستعملون عقولهم في التفكر ولا أبصارهم في النظر ولا أذانهم في السمع قال تعالى: ﴿**لهم**

قلوب لا يفقهون بها ولهم أعين لا يبصرون بها ولهم أذان لا يسمعون بها أولئك كالأنعام بل هم أضل أولئك هم الغافلون﴾ الأعراف، الآية: 179.

وأما بالنسبة للأمر الثاني وهو الاعتقاد والإيمان؛ فقد هداه النجدين، ولم يكرهه على الإيمان، فإن شاء آمن وسجد لخالقه، وإن شاء تمادى في الضلال ثم تحمل تبعة اختياره. ومن شاء كذب ومن شاء صدق، إذ﴿**قد تبين الرشد من الغي**﴾ البقرة، الآية: 256. فالحرية هنا مطلقة، وعلى العقل أن يفكر فتلك وظيفته وواجبه، فله كامل الحرية، ومطلق الخيار ثم عليه تبعة فكره وتصرفه.

فيما يتصل بتحرير الإنسان من الآلهة المزيفين الذين قدسهم الناس واتخذوهم أربابا دون الله أو مع الله، سواء كانوا من رجال الدين، أو من رجال الدنيا والسلطان كما قال تعالى في شنأن أهل الكتاب الدين اتخذوا رجـال الدين أربابا من دون الله وخسروا بذلك أعظم و أهم ما يتملكه الإنسان وهو الحرية فقال تعالى: ﴿**اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلها واحدا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون**﴾ التوبة، الآية:31. وأما رجال الدين والسلطان فقال عنهم سبحانه وتعالى: ﴿**قالوا يا أيها العزيز إنا له أبا شيخا كبيرا فخذ أحدنا مكانه إن نراك من المحسنين**﴾ يوسف، الآية: 78. فقد ذكر القرآن أن شريعة الفراعنة تخول استرقاق السارق من المسروق منه. فالتحرر من العقلية الكنسية كان في الإسلام منذ أربعة عشرة قرنا من الزمان، قبل أن تنقلب أوروبا على الكنيسة وعلى رجال الدين.

وفيما يتعلق بالتشريعات المختلفة وفضائل الأعمال التي ترتقي بالإنسان من مستوى البدائية، والحيوانية إلى مستوى التنظيم، والتحضر، والرقي، والمسؤولية الكاملة إن في العلاقات الاجتماعية بصفة عامة، وفي العقود والمواثيق بصفة خاصة، وكذلك في العبادات والطاعات؛ فأساس القيم في المجتمع الإسلامي هي الحرية، كما أن أساس الالتزامات، والتشريعات،

والتنظيمات ليست الفوضى، والأهواء، والسفه، ولا تحقيق الرغبات على حساب العقل، بل هي الرقي بإنسانية الإنسان وعدم تعريضها للمذلة والامتهان بالاستعباد أو الاسترقاق أو السجود لغير الله، حيث تبقى في رتبتها المكرمة قال تعالى: ﴿**ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات...**﴾ سورة الإسراء، الآية: 70. فالله تعالى حين وضع بعض القيود والتنظيمات كان الغرض منها الإنعتاق من كل خيوط الظلام مع الجزاء الآجل والعاجل من خلال سنن الله في الأمم والجماعات. والإنسان في هذا النوع مخير بين فعل الخير وإتباع طريق النور أو الانحراف إلى الشر وإتباع طريق الظلام، كما جاء في سورة النور، الآية 29-30 : ﴿**أو كظلمات في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض إذ أخرج يده لم يكد يراها، ومن لم يجعل الله له نورا فما له من نور (29) ألم تر أن الله يسبح له من في السموات والأرض و الطير صافات كل قد علم صلاته وتسبيحه والله عليم بما يفعلون**﴾. ومن هنا كانت الحرية حلية الإنسان وزينة المدنية فيها تنمى القوى، وتنطلق المواهب، وبصونها تنبت فضائل الصدق، والطهر، والنقاوة. فالحرية في هذا المستوى تعني الاستسلام لله في ضوابطه وقوانينه التشريعية، كم هو الاستسلام لقدرة الله وهيمنته التامة على الكون والوجود ﴿**ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير**﴾ الملك، الآية:14. ولهذا كان المقصد الهام والأعظم من الشريعة الإسلامية هو إخراج المكلف عن داعية هواه، حتى يكون عبدا لله اختيارا، كما عبد لله اضطرارا. قال الله تعالى: ﴿**وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين**﴾.البينة، الآية:5. وقال الله عز وجل: ﴿**واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا**﴾.النساء، الآية:36. إلى غير ذلك من الآيات الآمرة بالعبادة على الإطلاق، فذلك راجع

إلى الرجوع إلى الله في جميع الأحوال، والانقياد إلى أحكامه على كل حال. وهو معنى التعبد. [1]

وأما الأقوال وممارسة الإصلاح والتغيير فالحرية فيها تعني التصريح بالرأي والقناعات الفردية في حدود الضوابط الشرعية، وعدم حبسها في الصدور، لأن في ذلك قتل لآدمية الإنسان الذي تميز بالنطق عن سائر المخلوقات، وامتهان لتلك الآدمية التي كرمها الله تعالى. وقد أمر سبحانه ببعض ذلك في قوله: ﴿**ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون**﴾ آل عمران، الآية:104. وقوله تعالى: ﴿ **ولوردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم**﴾ النساء، الآية: 83، كما نبه النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا المعنى بقوله: ﴿**من رأى منكم منكرا فليُغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعفُ الإيمان**﴾.[2] ويلحق بذلك حرية العلم، والتعليم والتأليف، والصدع بالحق، والإرشاد والتوجيه. وقد أكد على هذا النوع من الحرية "الطاهر بن عاشور" في كتابه: "مقاصد الشريعة الإسلامية" بقوله: «ولولا اعتبار حرية الأقوال لما كانت الإقرارات والعقود والالتزامات وصيغ الطلاق والوصايا مؤثرة آثارها، ولذلك يُسلب عنها التأثير متى تُحقق أنها صدرت في حالة الإكراه»[3].

([1]) الشاطبي: الموافقات،169/2.

([2]) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان. انظر: النووي: صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان،1407هـ/1987م، مج1، 21/2-22-25.

([3]) الطاهر بن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة: محمد طاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ / 2001م، ص398.

وفيما يتعلق بالاجتهاد في أمور الدين والبحث العلمي الحر النزيه فإن البحث والنظر فيها من أصول الدين المقررة، لأن إرساء القواعد الكلية والأصول التامة في القرآن الكريم دلالة واضحة وصريحة على إطلاق حرية العقل، وحرية الفكر، والتأمل، قال تعالى: ﴿**اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا**﴾ المائدة، الآية:3. فكان هذا البيان إيذانا بفتح أبواب الاجتهاد والقياس، وأما التقليد وإتباع الآخر بدون دليل فهو حال من حالات الضرورة، وليس أصلا من أصول الشريعة.

إن هذه المعاني المتعددة للحرية والتي لم يصرح بها اللفظ القرآني، سنحاول بمشيئة الله تعالى توضيحها بشيء من البيان والتفصيل من خلال هذه العناصر.

1- حرية العقل والتفكير: والمقصود بها إطلاق ملكات العقل في البحث والنظر والتدبر، حيث تميز الإنسان من سائر المخلوقات بالعقل المفكِّر وبالقدرة على إبداء الرأي والتعبير عن كوامن النفس، وهذه خاصية جوهرية في الإنسان. لأنه بالعقل يتهيأ لإدراك العلوم والنظر في المعلومات[1]، والربط بين الظواهر في هذا الكون، فالذين يتفكرون هم الذين يدركون حكمة التدبير، قال الله تعالى: ﴿**إن في ذلك لآية لقوم يتفكرون**﴾ النحل، الآية:11. والقوم الذين يتفكرون هنا هم الذين يربطون بين ظاهرة المطر الذي ينزل من السماء وما ينشئه على الأرض من حياة وشجر وزروع وثمار، وبين النواميس العليا للوجود، ودلالتها على الخالق وعلى وحدانيته.[2]

---

[1] الغزالي: المستصفى من علم الأصول، تحقيق د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط1، 1417هـ/1997م،64/1.

[2] سيد قطب: في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط32، 1423هـ/2003م، 2162/4.

فالتفكير الحر السليم هو أساس فضيلة الإنسان، وكماله لا يظهر إلا بالعلوم والمعارف، وكلما تعلم الإنسان علما، كلما ترقى درجة في سلم الحرية. وهذا ما جاءت به الآيات في كتاب الله تعالى كما في قوله تعالى: ﴿**قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون إنما يتذكر أولو الألباب**﴾ الزمر:9. وقوله تعالى: ﴿**قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلا تتفكرون**﴾ الأنعام، الآية: 50. ﴿**وما يعقلها إلا العالِمُون**﴾ العنكبوت، الآية:43. أي وما يفهمها إلا العالمون بالله تعالى. [1]

وحرية العقل والتفكير في القرآن الكريم تشمل العقل والتفكير الإنساني بكل ما احتواه من وظائف وملكات وخصائص، فالقرآن يخاطب العقل والفكر الواعي الفاهم المدرك لحقائق الأشياء وغاياتها، بقوله تعالى: ﴿**وهو الذي يُحيْي ويُميتُ وله اختلافُ الليل والنَّهار أفلا تعقلون**﴾.المؤمنون، الآية:80. وبقوله سبحانه وتعالى: ﴿**أولم يتفكروا في أنفسهم ما خلق الله السموات والأرض ما بينهما إلا بالحق**﴾ الروم، الآية:7. وبقوله تعالى: ﴿**قل إنما أعظكم بواحدةٍ أن تقُومُوا لله مثنى وفرادى ثم تتفكروا**﴾ سباء، الآية:46. وقوله جل وعلا: ﴿**يُنبتُ لكم به الزرع والزيتون والنخيل والأعناب ومن كل الثمرات إن في ذلك لآية لقوم يتفكرون**﴾ النحل، الآية:11.

ويخاطب العقل الوازع الذي يمنع من بعض السلوكات والأخلاقيات، فيبتدئ بالزجر والوعيد على الفعل وينتهي إلى التذكير بالعقل الوازع لأنه خير مرجع للهداية في ضمير الإنسان، المفكر الواعي،[2] وذلك كقوله سبحانه وتعالى:﴿ **أتأمُرُون الناس بالبِر وتنسَون أنفُسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا**

---

[1] القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الحديث القاهرة، ط2، 1419هـ/1996م،359/13.

[2] عباس محمود العقاد: التفكير فريضة إسلامية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دون تاريخ الطبع، ص10.

تعقلون﴾.البقرة، الآية:44. وكقوله تعالى: ﴿**وإذا ناديتُم إلى الصلاة اتخذوها هُزُواً ولعبا ذلك بأنهم قومٌ لا يعقلون**﴾.المائدة، الآية: 58. وقوله تعالى: ﴿**وما الحياة الدنيا إلا لعبٌ ولهوٌ وللدارُ الآخرةُ خيرٌ للذين يتقون أفلا تعقلُون**﴾. الأنعام، الآية: 32. وقوله عز وجل:﴿**أُفٍّ لكم ولما تعبدون من دون الله أفلا تعقلون**﴾. الأنبياء، الآية:67. وقوله عز من قائل: ﴿**وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير**﴾.الملك، الآية:10. ومنه الوصية بعدم قربان الفواحش قوله تعالى: ﴿**ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ذلك وصاكم به لعلكم تعقلون**﴾ الأنعام، الآية: 151.

كما خاطب العقل الحكيم الرشيد ومن ذلك ما جاء صريحا في سورة آل عمران قوله تعالى: ﴿**والراسخون في العلم يقولون آمنا به كل من عند ربنا وما يذكر إلا أولوا الألباب**﴾. آل عمران، الآية:7. وقوله تعالى:﴿**قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث فاتقوا الله يا أولي الألباب لعلكم تفلحون**﴾. المائدة، الآية:100. ومنه قوله تعالى في الذين ينتفعون بالسمع الحسن ﴿**الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أُولئك الذين هداهم الله وأُولئك هم أُولوا الألباب**﴾.الزمر، الآية:18.

وهكذا نجد القرآن الكريم وهو يقرر فريضة التفكير، وإطلاق ملكات العقل، لا يذكر العقل إلا في معرض التعظيم والإشادة والتنبيه إلى ضرورة استغلاله، والرجوع إليه، ولا تأتي الإشارة إلى ذلك عارضة أو موجز مقتضبة، بل يذكره قصوداً مفصلا على نحو لا نظير له في كتاب من كتب الأديان–كما يقول العقاد–. [1]

[1] عباس محمود العقاد:التفكير فريضة إسلامية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دون تاريخ الطبع، ص9.

فالإشادة والتنويه بأهمية العقل الذي كرم الله به الإنسان، وميزه عن الحيوان، تأتي جازمة باللفظ والمعنى وتتكرر في كل موضع من مواضع الأمر والنهي، والتي تحث فيها المؤمن على تحكيم عقله أو يلام فيها على إهماله لعقله وحجره عليه. [1]

ومن هنا كانت دعوة القرآن إلى التفكير والنظر والاعتبار والتدبر والذكر والعلم وسائر الملكات الذهنية.

وامتدح الإسلام حرية النظر والتدبر فأمر بالسير والسعي من أجلها وحث عليهما فقال الله تعالى: ﴿**قل سيروا في الأرض ثم انظروا**﴾ الأنعام، الآية: 11. « والمعنى سافروا في الأرض فانظروا واستخبروا لتعرفوا ما حل بالكفرة قبلكم من العقاب؛ وهذا السفر مندوب إليه على سبيل الاعتبار بآثار من خلا من الأمم وأهل الديار، والعاقبة آخر الأمر»[2]

وعاب التفكير الذي لا يقوم على أسس الحرية والاستقلالية التامة؛ كالتفكير الذي يقوم على إلغاء العقل وتقليد الآباء والأجداد، كما جاء على لسانهم في قوله تعالى: ﴿**إنا وجدنا آباءنا على أمة وأنا على آثارهم مُقتدُون**﴾ الزخرف، الآية:22. وقوله تعالى: ﴿ **قالوا بل نتبع ما ألفينا عليه آباءنا أولو كان آباؤُهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون**﴾. البقرة، الآية:170. قوله عز وجل: ﴿**وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا: حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون**﴾. المائدة:104.

---

[1] عباس محمود العقاد:التفكير فريضة إسلامية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دون تاريخ الطبع، ص8.

[2] القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الحديث القاهرة، ط2، 1419هـ/1996م،6/369-370.

يقول العقاد:« فالإسلام يقول للإنسان: يجب عليك أن تفتح عينيك ولا تنقاذ لما يوبقك مغمض العينين، فكأنه يقول له: يحق لك أن تنظر في شأنك، بل في أكبر شأن من شؤون حياتك، ولا يحق لآبائك أن يجعلوك ضحية مستسلمة للجهالة التي درجوا عليها، وإن الإسلام ليأبى على المرء أن يحيل أعذاره على آبائه وأجداده، كما يأبى له أن تحال عليه الذنوب والخطايا من أولئك الآباء والأجداد لينعى على الذين يستمعون الخطاب أن يعفوا أنفسهم من مؤنة العقل لأنهم ورثوا من آبائهم وأجدادهم عقيدة لا عقل لها».[1]

وحرية التفكير لا تعني أبدا التطاول على المقدسات وسب الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام، كما يفعل الغرب اليوم في الإساءة إلى الرموز الدينية، والسخرية بالديانات السماوية، فهذه لا تسمى حرية الفكر بل هي حرية الكفر كما يسميها–الشيخ محمد الغزالي–، فهناك فرق شاسع بين حرية الفكر التي دعا إليها الإسلام، وقدح الذهن، وإعمال الرأي الذي هو خلاصة العملية الفكرية، وبين التطاول على الأنبياء، والسخرية بالديانات.[2]

فحرية الفكر فيما عدا الاعتقاد الديني، مما يشمل التفكير في الآراء العلمية، والتفقه في الشريعة، والتدبير السياسي، وشؤون الحياة العادية المختلفة، فهي صنف من الحرية لا يكاد يستقل بنفسه، وهي نوع من الحرية التي لا يتطرق إليها تحجير، إذ لا يمكن كَبْتُ الفكر عن الحرية في المعقولات

---

[1] عباس محمود العقاد: ا التفكير فريضة إسلامية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دون تاريخ الطبع، ص22.

[2] محمد الغزالي: في حديث لمجلة اللواء الإسلامي، العدد271، 24 رجب 1409هـ، نقلا عن: عاصم أحمد عجيلة: حرية الفكر وترشيد الواقع الإسلامي، ط 3، 1412هـ/ 1992م، ص18.

والتصورات والتصديقات ولذلك قيل: أربعة لا يقام عليها برهان، ولا يطلب عليها دليل، ولا يقال فيها لِمَ: وهي الحدود(أي تعاريف الحقائق)

2- حرية الاعتقاد والإيمان؛ فقد هداه الله النجدين، ولم يكرهه على الإيمان، فإن شاء آمن وسجد لخالقه، وإن شاء تمادى في الضلال ثم تحمل تبعة اختياره. ومن شاء كذب ومن شاء صدق، إذ﴿**قد تبين الرشد من الغي**﴾ البقرة، الآية: 256. فالحرية هنا مطلقة، وعلى العقل أن يفكر فتلك وظيفته وواجبه، فله كامل الحرية، ومطلق الخيار ثم عليه تبعة فكره وتصرفه.

فحرية الاعتقاد في الإسلام تعني ممارسة الإنسان اختياراته دون إكراه، ودون ضغوط، لأن الإسلام دين الفطرة فهو يحمي في الإنسان حريته واختياره، وأكرم ما يشرف العقل من اختيار هو تبني عقيدة سليمة صحيحة، وإن قصر عقل الإنسان عن ذلك فليس لأحد أن يجبره على تبديلها أو تغيرها، وهذا هو المبدأ الذي قررته الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿**لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي**﴾ البقرة، الآية: 256.

وهذه الحرية أوسع الحريات دائرة؛ لأن صاحبها مطلق التفكير فيما يعتقده، فهو يجول فيه حسب خواطره وأفكاره وتأملاته، ولا يحددها أو يقيدها إلا الأدلة الواضحة والحجج الساطعة الصريحة، فهي له وازعٌ يقف عند تحديده باختياره دون إكراه. [1]

فحرية اعتقاد المسلم محدودة له بما جاء في الإسلام، من أصول محددة بالاتفاق، وهي المسماة بالأصول الاعتقادية، وأساسها إبطال قول المشركين،كما حكى القرآن الكريم عنهم: ﴿**إنا وجدنا آباءنا على أُمة وأنا على**

[1] ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ط 2، الدار التونسية للنشر والتوزيع، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ص171.

آثارهم مُقتدُون﴾ الزخرف، الآية:22. و ﴿**حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا أو لو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون**﴾. المائدة:104.

وأيضا تكرار الأمر في القرآن بالنظر في إثبات توحيد الله وفي صفاته تعالى، فقد جاءت الآيات الكثير الحاثة على ذلك كقوله سبحانه وتعالى: ﴿**أولم يتفكروا في أنفسهم ما خلق الله السموات والأرض ما بينهما إلا بالحق**﴾ الروم، الآية:7. قال ابن عاشور: «قال أئمة المتكلمين: إن أول واجب على المكلف النظر، ليحصل له الاعتقاد الصحيح بمعرفة الله وصفاته التي دل عليها صُنعه والتي وأثبتتها دلائل الشريعة، وبعثة محمد صلى الله عليه وسلم وتصديقه فيما جاء به بالأدلة العقلية والنقلية... فهذا المقدار من الحرية محدود بما هو شرط الدخول في الجامعة الإسلامية». [1]

فإذا ارتد أحد عن الإسلام جملة بعد أن كان من أهله فقد نقض العهد الذي دخل به فيه، والحكمة من ذلك أن الداخل في الإسلام انخرط في سلكه طائعا وصار جزءا من ذلك الكل، فكان دخوله في الدين عهدا يحق الوفاء به، فإذا نقضه صار مثالا سيئاً يجب على أمته أن تطهر نفسها من وجوده؛ لئلا ينفرط عقد الجامعة بالانسلال عنه، ولئلا يتهاون الداخل في الإسلام بأن يدخله تجربة، فإن وافق هواء أعماله استمر فيه وإلا انخزل عنه(انسلخ وتخلى)، ولئلا يُوهِم ضعافَ العقول بانخزاله، وأنه جرب الدين فوجده غير مرضي، ولئلا يكون الدخول في الدين من ذرائع التجسس على الأمة. [2]

وأما حرية اعتقاد غير المسلمين من أصحاب الملل الأخرى الخاضعين للإسلام فقد قال الله تعالى عنهم: ﴿**لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي**﴾ البقرة، الآية: 256. وقال الحق سبحانه وتعالى: ﴿**وقل الحق من ربكم**

---

[1] ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص171.

[2] ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص171-172.

فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ﴾ الكهف، الآية: 256. وقد دلت آيات القرآن وأقوال النبي–صلى الله عليه وسلم– على أن الكفار يُدْعَوْن إلى الدخول في الإسلام فإن لم يقبلوا دُعوا إلى الدخول تحت حكم المسلمين وهي حالة الذمة، ويبقون على أصل الحرية في البقاء على ما هم عليه من الملل [1].

وتلك لعمري هي أعظم وسيلة لاحترام العقل الإنساني، حتى الذي لم يلتزم للإسلام في شيء من عقائده.

3– الحرية أساس التنظيمات والتشريعات في الإسلام: وذلك فيما يتعلق بالتشريعات المختلفة وفضائل الأعمال التي ترتقي بالإنسان من مستوى البدائية، والحيوانية إلى مستوى التنظيم، والتحضر، والرقي، والمسؤولية الكاملة إن في العلاقات الاجتماعية بصفة عامة، وفي العقود والمواثيق بصفة خاصة، وكذلك في العبادات والطاعات؛ فأساس القيم في المجتمع الإسلامي هي الحرية، كما أن أساس الالتزامات، والتشريعات، والتنظيمات ليست الفوضى، والأهواء، والسفه، ولا تحقيق الرغبات على حساب العقل، بل هي الرقي بإنسانية الإنسان وعدم تعريضها للمذلة والامتهان بالاستعباد أو الاسترقاق أو السجود لغير الله، حيث تبقى في رتبتها المكرمة قال تعالى: ﴿**ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من الطيبات...**﴾ سورة الإسراء، الآية: 70. فالله تعالى حين وضع بعض القيود والتنظيمات كان الغرض منها الإنعتاق من كل خيوط الظلام مع الجزاء الآجل والعاجل من خلال سنن الله في الأمم والجماعات. وهذا ما علم بالتجارب والعادات، على ما قرر الإمام الشاطبي في الموافقات: «من أن المصالح الدينية والدنيوية لا تحصل مع الاسترسال في إتباع الهوى، والمشي مع الأغراض، لما يلزم في ذلك من

[1] ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ص172.

التهارج والتقاتل والهلاك، ولذلك اتفقوا على ذم من اتبع شهواته، وسار حيث سارت–وهذه التي– يسمونها السياسة المدنية. فهذا أمر قد توارد النقل والعقل على صحته في الجملة». [1]

ومن هنا جاءت أحكام الإسلام في كل الأبواب مبطلة للفوضى المتبعة، في التشريعات والتنظيمات، وما ذلك إلا بالضبط والتحديد؛ لأنه أقرب إلى الانقياد والالتزام ما وجد إليه سبيل. ومن هذا الملمح نقل ابن عاشور قول القاضي إسماعيل بن إسحاق في حرية الجاهلية: «لم يكن أهل الجاهلية يعطون الزوجة مثل ما نعطيها، ولا يعطون البنات ما نُعطيهن، وربما لم تكن لهم مواريث معلومة يعملون عليها، وكذلك عدد الزوجات وكيفية لحوق الأنساب» [2]، ثم قال ابن عاشور: «إذ كانت أمورهم –أي أهل الجاهلية– تجري على خواطر تعرض عند وقوع الحوادث، كما كان حكم الطلاق والرجعة غير ذي نهاية. وذلك ما جاء القرآن بإنكاره، في قوله تعالى: ﴿ **ولا تُمسِكُوهُن ضِرارً لتعتدوا**﴾ البقرة، الآية: 231. ولقد تنزهت الشريعة عن أن لا تكون أحكامُها منوطةٌ بالانضباط، فإن من صفات حكم الجاهلية الذي حذر الله منه بقوله تعالى: ﴿**أفحُكمَ الجاهلية يبغون**﴾ المائدة:50. [3].

فالشريعة جاءت لضبط وجوه المصالح، إذ لو تُرك الناسُ والنظر لا نتشر ولم ينضبط، وتعذر الرجوع إلى أصل شرعي.

فالحرية ليست الفوضى التي يراها بعض الناس؛ بل هي الوقوف عند حدود الشرع الذي حده الله سبحانه وتعالى.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

---

[1] الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة،170/2 .

[2]ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية،ص 372–373.

[3] ابن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية،ص 372.

المصادر والمراجع

1- الشاطبي: الموافقات في أصول الشريعة، دار المعرفة، بيروت.

2- النووي: صحيح مسلم بشرح النووي، دار الكتاب العربي، بيروت لبنان،1407هـ/1987م، مج1، 2/21-22-25.

3-الطاهر بن عاشور: مقاصد الشريعة الإسلامية، تحقيق ودراسة: محمد طاهر الميساوي، دار النفائس، الأردن، ط2، 1421هـ / 2001م.

4-الغزالي: المستصفى من علم الأصول، تحقيق د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت،ط1، 1417هـ/1997م.

5- سيد قطب: في ظلال القرآن، دار الشروق، القاهرة، مصر، ط32، 1423هـ/2003م.

6- القرطبي: الجامع لأحكام القرآن، دار الحديث القاهرة، ط2، 1419هـ/1996.

7-عباس محمود العقاد: التفكير فريضة إسلامية، منشورات المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، دون تاريخ الطبع.

8- محمد الغزالي: في حديث لمجلة اللواء الإسلامي، العدد271، 24 رجب 1409هـ، نقلا عن: عاصم أحمد عجيلة: حرية الفكر وترشيد الواقع الإسلامي، ط 3، 1412هـ/ 1992م.

9- ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي في الإسلام، ط2، الدار التونسية للنشر والتوزيع، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.